قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات
رقم (97) لسنة (2014م)

في إجتماع مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات المنعقد بمقر الهيئة يوم الأربعاء 8 ذو القعدة 1435 هجرية، الموافق 2014/9/3 ميلادية،

برئاسة المهندس/ عبدالملك أحمد العرشي — رئيس مجلس الإدارة

، وبحضور كل من:-

1. الدكتور/ ياسين محمد عبدالكريم الخراساني — عضو مجلس الإدارة
2. الأستاذ/ أمين معروف الجند — " " " "
3. الأستاذ/ نجيب محمد بكير — " " " "
4. القاضي/ عبدالرزاق سعيد حزام الأكحلي — " " " "
5. المهندس/ عبدالحميد أحمد المتوكل — " " " "
6. الدكتور/ محمد أحمد علي ثابت — " " " "

وبحضور المهندس/ جميل علي أحمد الصبري — سكرتير مجلس الإدارة

تم إصدار القرار الآتي:

في الشكوى المقدمة من مؤسسة فضل المفلحي للمقاولات الانشائية والمعمارية

ضد

المجلس المحلي بمديرية صيره بشأن المناقصة رقم (2014/1) الخاصة بمشروع كورنيش عدن.

الوقائع والإجراءات

تتحصل وقائع وإجراءات الشكوى بما يلي:

أولا: بتأريخ 2014/7/24م تقدمت الشاكية بعريضة شكوى إلى الهيئة ضد المجلس المحلي لمديرية صيرة م/عدن تضمنت الاعتراض على قرار ارساء المناقصة المذكورة على شركة حوشب للتجارة والمقاولات كونها (الشاكية) احق بالترسية بموجب القانون كونها تقدمت بعطائها في المناقصة المذكورة بمبلغ 170,020,216 ريال وكانت التكلفة التقديرية للمشروع 200,636,326 ريال وكان عطاؤها هو اقل العطاءات سعرا ويقل عن التكلفة التقديرية بما نسبته 15.25%. ثم تقدمت الشاكية بمذكرة تعقيبية بتاريخ 2014/8/21م تضمنت ان قيمة عطاءها ليس أقل العطاءات سعرا وإنما هو أقرب عطاء مقدم الى التكلفة التقديرية، وطالبت الهيئة بإنصافها وطلب ملف المشروع لفحصه من مديرية صيره التي تم فيها فتح مظاريف المناقصة للمشروع ومن مكتب الاشغال بمحافظة عدن الذي تم فيه التحليل للمشروع والقيام بفحص عطائها مع عطاء المرسى عليه مع التكلفة التقديرية للنظر اذا ما تم التلاعب بهذا الخصوص أم لا، وارفقت بشكواها كل الوثائق والمستندات المؤيدة لما ورد في شكواها.

ثانيا: تم إحالة الشكوى مع المرفقات الى المكتب الفني بالهيئة للدراسة وإبداء الرأي. ومن خلال دراسة المكتب الفني للشكوى، رفع تقريره الى مجلس إدارة الهيئة متضمنا الملاحظات الآتية:

هناك تناقض واضح في المعلومات التي اوردتها الشاكية حيث تقول في مذكرتها الأولى ان عطاءها هو أقل العطاءات سعرا، ولكنها في مذكرتها الثانية تراجعت عن إدعائها السابق وافادت انها ليست أقل العطاءات

سعرا وانما عطاءها هو أقرب العطاءات سعرا الى التكلفة التقديرية، وهذا تضارب وتناقض واضح في بيانات الشكوى يدل على عدم جدية الشاكية في شكواها وعدم صدقها، مما يستدعي عدم النظر في الشكوى ابتداء.

رابعا: نظر مجلس ادارة الهيئة في تقرير المكتب الفني، وبعد المداولة، إتخذ القرار الآتي:

القرار

بعد الاطلاع على ما سلف ذكره، وكون انه من الثابت ورود تناقض في البيانات التي أوردتها الشاكية في شكواها حيث انها تقدمت بتأريخ 2014/7/24م بعريضة شكوى إلى الهيئة تفيد ان عطاءها هو اقل العطاءات سعرا ويقل عن التكلفة التقديرية بما نسبته 15.25%، ولكنها تقدمت بمذكرة تعقيبية بتاريخ 2014/8/21م تضمنت ان قيمة عطاءها ليس أقل العطاءات سعرا وإنما هو أقرب عطاء مقدم الى التكلفة التقديريةمما يدلل على عدم مصداقيتها مما يستوجب معه عدم النظر في الشكوى.

لذلك،

وإستنادا الى نص المادة (78) من القانون رقم 23 لسنة 2007م بشأن المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية، والمادتين (417 ، 419) من اللائحة التنفيذية لذات القانون، قررت الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات مايلي:

1- عدم النظر في الشكوى المقدمة من مؤسسة المفلحي للمقاولات الإنشائية والمعمارية ضد المجلس المحلي لمديرية صيرة م/عدن لتناقض البيانات الواردة في الشكوى.

والله الموفق.

صدر بمقر الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات بتأريخ 8 ذو القعدة 1435 هجرية، الموافق 2014/9/3 ميلادية.

الدكتور/ محمد أحمد علي ثابت **عضو الهيئة العليا** **للرقابة على المناقصات والمزايدات**	**المهندس/عبدالحميد المتوكل** **عضو الهيئة العليا** **للرقابة على المناقصات والمزايدات**	**القاضي/ عبدالرزاق سعيد الأكحلي** **عضو الهيئة العليا** **للرقابة على المناقصات والمزايدات**
الأستاذ/ نجيب محمد بكير **عضو الهيئة العليا** **للرقابة على المناقصات والمزايدات**	**الأستاذ/ امين معروف الجند** **عضو الهيئة العليا** **للرقابة على المناقصات والمزايدات**	**الدكتور/ ياسين محمد الخراساني** **عضو الهيئة العليا** **للرقابة على المناقصات والمزايدات**

المهندس/ عبدالملك أحمد العرشي
رئيس الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات و المزايدات